[492] ابن سنان، عن ابي الجارود نحوه. [694] 22 - وعن الحسين بن محمد الاشعري، عن معلى بن محمد، عن منصور بن العباس، عن على بن اسباط، عن يعقوب بن سالم، عن رجل، عن ابى جعفر ع في حديث قال: وقد قبض رسول ا ير وقد اكمل ا لكم الدين وبين لكم سبيل الخرج فلم يترك لجاهل حجة. [695] 23 - وعن محمد بن يحيى، عن الحسن بن علي بن عبد ا، عن عبد ا بن جبلة، عن سيف بن ميمون، عن ابي عبد ا ع في حديث قال: الحمد الذي لم يدع شيئا إلا وقد جعل له حدا. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن الحسن بن على بن عبد ا، وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله. [696] 24 - وعن علي بن محمد، عن صالح بن ابى حماد، عن الوشاء، عن

---

22 - الكافي، 1 / 445، كتاب الحجة، باب مولد النبي (ص)، الحديث 19. البحار، 22 / 537، الباب 2، باب وفاته وغسله والصلاة عليه، الحديث 39. راجع تمام الحديث في الكافي. 23 - الكافي، 3 / 406، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلى في الثوب و...، الحديث 7. الوافى، 6 / 163، الحديث 10. التهذيب، 1 / 424، الباب 22، باب تطهير البدن والثياب، الحديث 19 [1346]. التهذيب، 2 / 202، الباب 10، باب احكام السهو في الصلاة، الحديث، 92 [791]. الاستبصار، 1 / 182، الباب 109، في ان الرجل يصلى في ثوب فيه نجاسة، الحديث 12. الوسائل، 3 / 478، كتاب الطهارة، الباب 41، من ابواب النجاسات، الحديث 3. في الكافي: سيف بن منصور الصيقل... تمامه: قال: قلت له: رجل اصابته جنابة بالليل فاغتسل فلما أصبح نظر فإذا في ثوبه جنابة فقال: الحمد الذى لم يدع شيئا إلا وله حد، ان كان حين قام نظر فلم ير شيئا فلا إعادة عليه وان كان حين قام لم ينظر فعليه الاعادة. 24 - الكافي، 6 / 292، كتاب الاطعمة، باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام، الحديث 3. الوافى، 20 / 472، الحديث 3.